

Distr.: General
10 July 2026
Arabic
Original: English

المجلس



الدورة الحادية والثلاثون

دورة المجلس، الجزء الثاني

كينغستون، 13-24 تموز/يوليه 2026

البند 10 من جدول الأعمال

النظر في طلبات تمديد عقود الاستكشاف لغرض الموافقة

عليها، إن وُجدت

طلب تمديد عقد استكشاف العقيدات المؤلفة من عدة معادن المبرم بين شركة ناورو لموارد المحيطات والسلطة الدولية لقاع البحار

تقرير اللجنة القانونية والتقنية وتوصيتها

إن اللجنة القانونية والتقنية،

إن تشير إلى أن شركة ناورو لموارد المحيطات أبرمت في 22 تموز/يوليه 2011 عقدا لمدة
15 سنة لاستكشاف العقيدات المؤلفة من عدة معادن مع السلطة الدولية لقاع البحار،

وإن تلاحظ أن الأمانة العامة للسلطة تلقت في 19 كانون الثاني/يناير 2026 طلبا من شركة ناورو
لموارد المحيطات لتمديد العقد لفترة خمس سنوات إضافية عملا بالفقرة 9 من الفرع 1 من مرفق الاتفاق المتعلق
بتتفيذ الجزء الحادي عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة 10 كانون الأول/ديسمبر 1982⁽¹⁾،

وإن تلاحظ أيضا أن الأمانة العامة أبلغت الدولة المزكية وأعضاء السلطة وأعضاء اللجنة، في
21 كانون الثاني/يناير 2026، باستلام الطلب وأنها أدرجت النظر في الطلب في جدول أعمال اللجنة للدورة
الحادية والثلاثين للسلطة،

وإن تشير إلى أحكام الفقرة 9 من الفرع 1 من مرفق الاتفاق،

(1) United Nations, Treaty Series, vol. 1836, No. 31364



واند تشير أيضا إلى قرار مجلس السلطة المتعلق بإجراءات ومعايير تمديد خطط عمل الاستكشاف الموافق عليها عملا بالفقرة 9 من الفرع 1 من مرفق الاتفاق⁽²⁾،

واند تشير كذلك إلى أنه يتعين على اللجنة النظر في الطلبات على وجه السرعة ووفقا لترتيب ورودها،

واند تشير إلى أنه يتعين على اللجنة التوصية بالموافقة على طلب تمديد عقد الاستكشاف إذا رأت أن المتعاقد بذل عن حسن نية جهودا للامتثال لشروط عقد الاستكشاف إلا أنه لم يتمكن، لأسباب خارجة عن إرادته، من إكمال الأعمال التحضيرية اللازمة للانتقال إلى مرحلة الاستغلال، أو إذا كانت الأحوال الاقتصادية السائدة لا تبرر الانتقال إلى مرحلة الاستغلال،

وقد نظرت في الطلب المقدم من شركة ناورو لموارد المحيطات خلال اجتماعات اللجنة المعقودة في الفترة من 29 حزيران/يونيه إلى 10 تموز/يوليه 2026، وفقا للإجراءات والمعايير المرعية،

وقد طلبت من الجهة مقدمة الطلب تقديم مزيد من البيانات والمعلومات لاستكمال طلبها،

واند تضع في اعتبارها الأسباب التي ساقتها الجهة مقدمة الطلب لطلب تمديد لعقدها والمعلومات المقدمة لإثبات أنها لم تتمكن، لأسباب خارجة عن إرادتها، من إكمال الأعمال التحضيرية اللازمة للانتقال إلى مرحلة الاستغلال وأن الظروف الاقتصادية السائدة لا تبرر الانتقال إلى مرحلة الاستغلال،

وقد خلصت إلى أن الجهة مقدمة الطلب قد بذلت عن حسن نية جهودا للامتثال لشروط عقد الاستكشاف إلا أنها لم تتمكن، لأسباب خارجة عن إرادتها، من إكمال الأعمال التحضيرية اللازمة للبدء في الاستغلال،

1 - **توصي** بأن يوافق مجلس السلطة الدولية لقاع البحار على طلب تمديد عقد استكشاف العقيدات المؤلفة من عدة معادن المبرم بين شركة ناورو لموارد المحيطات والسلطة لمدة خمس سنوات اعتبارا من 22 تموز/يوليه 2026؛

2 - **تطلب** إلى الأمانة العامة للسلطة أن تتخذ الخطوات اللازمة لكفالة تعديل برنامج الأنشطة المقترح خلال فترة التمديد الوارد في الطلب لكي يراعي المواضيع التي أثّرت في الأسئلة التي طرحتها اللجنة القانونية والتقنية وردود الجهة مقدمة الطلب عليها والمواضيع المثارة في مداوالات اللجنة قبل إدراج برنامج الأنشطة بوصفه المرفق الأول للاتفاق الذي سيُصاغ بين السلطة وشركة ناورو لموارد المحيطات بشأن تمديد عقد استكشاف العقيدات المؤلفة من عدة معادن، وفقا للتذييل الثاني لقرار المجلس⁽³⁾.

(2) ISBA/21/C/19.

(3) المرجع نفسه.